# آراء في قضايا التخطيط والتنمية

العدد ( 16 ) – 4 / 3 / 2017

معهد التخطيط القومي


## "إنشاء الهيئة العامة لسلامة الغذاء"


**أ.د. إجلال راتب العقيلى**

**الأستاذ المتفرغ بمركز العلاقات الاقتصادية الدولية**


ويقصد بسلامة الغذاء الظروف والممارسات التي تؤثر على نوعية الغذاء لمنع تلوثه وحدوث الأمراض المنقولة عن الغذاء. وهذا أمر مختلف عن كيفية توفير الغذاء للمواطنين وهو ما يشار إليه بالأمن الغذائي، حيث ينصرف الأخير إلى مدى توافر الغذاء وإتاحته لكل فرد من أفراد المجتمع، إن تعاظم مشكلات الأمراض المنقولة عن الغذاء والتلوث الغذائي قد جعل ضمان السلامة الغذائية أحد الالتزامات الأساسية لأى سلطة مختصة بمراقبة الأغذية وخاصة في ضوء متطلبات منظمة التجارة العالمية حول التدابير الصحية العامة والتدابير الخاصة بصحة النبات .

**خصائص الوضع الحالي لمراقبة سلامة الغذاء في مصر:**

- تعدد الجهات الرقابية (17 جهة رقابية)، مع عدم إدراج سلامة الغذاء على قائمة أولويات أي منهم بل في معظم الأحيان تأخذ سلامة الغذاء أولوية متدنية لتعدد مسئوليات هذه الجهات، مع الافتقار إلى التنسيق الفعال بينها، وعدم وجود آلية لإدارة أزمات سلامة الغذاء. كما تفتقد الآليات الحالية إلى توفير بيانات محددة ودقيقة عن سلامة الغذاء في مصر، وعدم الإتباع الكامل لسياسة الاستدعاء والتتبع والسحب وتقييم المخاطر وإدارة الطوارئ، بالإضافة إلى افتقار النظام الحالي إلى الدقة والفاعلية وأحيانا ازدواجية العمل، وإهمال بعض المهام الأخرى.
- قدم القوانين الحالية و تضارب بعضها للبعض، ومنها ما يتعارض مع اتفاقات والتزامات دولية، مع احتوائه على كثير من التفاصيل لا حاجة لها، ولا تعكس الشفافية الكاملة، مع صعوبة التراخيص مما لا يحقق السلامة المنشودة للغذاء.
- عدم التطور في مفاهيم الرقابة وثباتها عند تلك المفاهيم التي كانت سائدة في عقود كثيرة مضت. فقد ظلت قاصرة على سحب عينات الغذاء، مع عدم توافر الأدوات اللازمة لعملية التفتيش وانعدام برامج تدريب مستدامة؛ وهو ما أفقدها الفاعلية وأدى إلى عشوائية في إنتاج الغذاء وتصنيعه وتداوله.
- تعدد الجهات المسئولة عن التفتيش والرقابة والافتقار إلى التنسيق والتكامل بينها، مع التركيز على الأغذية المستوردة وإهمال الأغذية المحلية.
- معايير سلامة الغذاء غير محددة دائماً، وغير معتمدة على تحليل المخاطر.
- عدم اشتراط إجراء الفحوص في المعامل المشهود لها بالكفاءة حيث تتباين قدرات المعامل في الإمكانيات (القوى البشرية، الأدوات، المعدات، طرق الاختبار).
- رغم أن التقارير قد أكدت تزايد حالات الغش في الأسواق، لم تتمكن الجهات القضائية من تجريم معظمها، مما يدل على عدم كفاءة تحرير المخالفات و تضارب التشريعات الحالية وعدم إمكانية تحديد الجهة المسئولة.
- بلغ عدد المصانع المسجلة رسمياً حوالي 3000 تنتج 20% فقط من الإنتاج الغذائي بينما ينتج 80% في مصانع عشوائية.
- تردي حالة الرقابة علي المجازر على مستوى الجمهورية وعدم فاعلية متابعة تنفيذ الاشتراطات الصحية وعدم المعاملة الرحيمة للحيوان أثناء عملية الذبح والسلخ والإعداد والنقل والعرض، مما أدى لتوقف بعض الدول عن تصدير حيوانات حية إلى مصر.

- عدم توافر قاعدة كاملة وموثوق بها عن سلامة الغذاء في مصر مما نتج عنه صعوبة تحديد معدل انتشار الأمراض المنقولة بالغذاء وأسبابها وتوزيعها الجغرافي، وتحديد عدد الأشخاص المصابين والمعرضين، وكذلك حساب معدلات الوفيات الناجمة عن الإصابة بالأمراض المنقولة بالغذاء.
- كما يفتقر النظام الحالي إلى وجود نظام لتتبع وسحب المنتج من الأسواق عند الضرورة، مع عدم وجود نظام لتقييم المخاطر، وعدم وجود إدارة الطوارئ على أسس علمية.
- ويزداد الأمر تعقيداً مع قلة أو عدم وعي المستهلك – خاصة الأمهات والأطفال– بالسلوكيات الواجب إتباعها لتجنب تلوث الغذاء وفساده.

➢ **آثار التلوث الغذائي**

**<u>أولا : الآثار على الصحة العامة</u>**

تشير الدراسات إلى أن معدلات الإصابة بالأمراض المنقولة عن طريق الغذاء بالولايات المتحدة الأمريكية هو واحد من كل ثلاث أشخاص سنوياً بالرغم من الجهود المكثفة التي تبذلها الدولة للحد من انتشار الأمراض. ونظراً لعدم توافر بيانات عن الأمراض المنقولة من الغذاء في مصر فيمكن تقديرياً اعتبار معدل الإصابة في مصر حالة لكل مواطن؛ وهو ما يشير إلى ارتفاع تكلفة الخسائر السنوية من جراء ذلك في مصر. والغذاء الملوث يعد أهم معوقات التنمية لما له من آثار خطيرة على صحة المواطن. فهو يعوقه عن العمل والإنتاج ، كما يؤدى إلى تزايد الأمراض الناجمة عن التلوث مثل : أمراض الكبد والالتهابات المعوية وأمراض السرطان، وما يترتب عليها من انتشار بعض الظواهر الخطيرة مثل التقزم وانخفاض الوزن لدى الأطفال.

**<u>ثانيا: الآثار على الاقتصاد</u>**

يصعب حساب التكلفة المباشرة وغير المباشرة والتي يتحملها الاقتصاد القومي بسبب حالات التسمم الغذائي (تكاليف تشخيص وعلاج الحالات المصابة – تكاليف الوفاة –خسائر عدم القدرة على التصدير – خسائر على المنتج والموزع نتيجة إيقاف العمل وغلق المنشآت). أضف إلى ذلك آثار التلوث الغذائي على السياحة. فعندما تحذر معظم السفارات الأجنبية رعاياها من تلوث الغذاء في مصر فإن هذا يؤدى إلى تراجع أعداد السائحين. ويذكر أنه في العام 2004 أصيب 351 سائحاً من 9 دول أوروبية بالالتهاب الكبدي الفيروس (أ) نتيجة تناول عصير برتقال ملوث بأحد الفنادق الكبرى بمدينة الغردقة .

➢ **ضرورة إنشاء هيئة لسلامة الغذاء فى مصر**

بالنظر إلى صعوبة التعامل مع تحديات سلامة الغذاء في العصر الحديث فقد قررت الحكومة المصرية تبنى فكرة إنشاء جهاز أو هيئة عامة لسلامة الغذاء في مصر عام 2007. ولأهمية إنشاء هذا الجهاز كجهة واحدة لديها القدرة على التعاون مع مختلف المنظمات والمؤسسات المحلية المعنية بسلامة الغذاء، ولديها سلطة وإمكانيات، وقادرة على التأكد من جودة وسلامة الغذاء، قام معهد التخطيط القومي بمناقشة هذا الأمر من منظور دوره البحثي من جهة ومسئوليته الاجتماعية من جهة أخرى، واستضاف خبراء هذا المجال مع أساتذة المعهد. وبعد بحث الموضوع من جميع جوانبه توصل الخبراء إلى ضرورة الإسراع في إنشاء الهيئة العامة لسلامة الغذاء. وهذا ما وافق عليه مجلس النواب في ديسمبر 2016، ويبقى العمل على تحويل الهيئة من مجرد فكرة قانونية إلى البدء فوراً في إنشاء هيكلها ومجلس إدارتها ومباشرة اختصاصاتها في مراقبة وتأمين سلامة الغذاء. **وقد تضمن مشروع القانون 19 مادة بالإضافة إلى ست مواد إصدار يمكن تجميعها في المحاور الآتية:**

**المحور الأول:** في إنشاء الهيئة وبدء عملها.

عنى المشروع في المادتين الثالثة والرابعة من مواد الإصدار والمادة (2) من مواد المشروع ببيان كيفية إنشاء الهيئة وبداية عملها حيث ينص على أن تنشأ هيئة خدمية تسمى الهيئة القومية لسلامة الغذاء تكون لها الشخصية الاعتبارية العامة المستقلة وتتبع رئيس الجمهورية وتباشر عملها خلال مدة لا تجاوز عاماً من تاريخ العمل بهذا القانون.

**المحور الثاني: إدارة الهيئة**

جعل المشروع في المواد (4، 5، 8، 15) منه إدارة الهيئة من خلال مستويات ثلاثة:

أ- **مجلس الأمناء:** ويصدر بتشكيله قرار من رئيس مجلس الوزراء وعضوية الوزراء المعنيين بسلامة الغذاء وتنظيم تداوله.

**ب- مجلس إدارة الهيئة:** ويصدر بتشكيله قرار من رئيس مجلس الوزراء ويتكون من رئيس متفرغ من ذوي الخبرة في أعمال الهيئة وعضوية ممثل عن كل وزارة من الوزارات المعنية بشئون سلامة الغذاء وتنظيم تداوله، وممثل عن بعض الأجهزة والهيئات الحكومية وثلاثة من ذوي الخبرة في مجال سلامة الغذاء.

**ج- المدير التنفيذي للهيئة:** ويصدر بتعيينه قرار من رئيس مجلس الوزراء ويتولى متابعة تنفيذ سياسة مجلس إدارة الهيئة وخطته تحت إشراف رئيس مجلس إدارة الهيئة.

**المحور الثالث: النظام المالي للهيئة.**

خصص المشروع في المادة 17 منه للهيئة موازنة مستقلة وموارد مالية أهمها: الاعتمادات التي تخصص لها من الموازنة العامة للدولة والرسوم التي تحصلها الهيئة من فحص الأنشطة والمنشآت وإصدار الشهادات والتراخيص بما لا يتجاوز عشرين ألف جنيه ويجوز زيادتها سنوياً بنسبة لا تجاوز 0.5%

**المحور الرابع: العاملون في الهيئة.**

أعطى المشروع في المادة الرابعة من مواد الإصدار لرئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض رئيس مجلس إدارة الهيئة وبعد التنسيق مع الوزراء المعنيين إصدار قرار بتحديد العاملين الذين ينقلون للعمل بالهيئة من الوزرات والجهات المعنية بسلامة الغذاء وتنظيم تداوله.

**المحور الخامس: أهداف الهيئة واختصاصاتها:**

تبنى المشروع في المادة الثالثة من مواد الإصدار والمادة (3) من المشروع تحقيق أهداف متطلبات سلامة الغذاء بما يكفل للهيئة الحفاظ على صحة الإنسان وسلامته من خلال:

- وضع القواعد الملزمة لسلامة الغذاء وفقاً للمعايير الدولية المعمول بها.
- تحقيق الرقابة والتفتيش على تداول الأغذية (المستوردة والمحلية) فيها للتحقق من توافر المواصفات القياسية ومنع الغش والتدليس.
- وضع الخطط اللازمة لحصر وحدات الإنتاج الغذائي غير المرخصة وتوفيق أوضاعها.
- التعاون والتنسيق مع المنظمات والجهات الوطنية والدولية المعنية بسلامة الغذاء.
- تنمية الوعي المجتمعي بسلامة الغذاء.
- التعاقد مع المعامل الحكومية المعتمدة للقيام بالفحوصات اللازمة بكفاءة وفاعلية ويجوز التعاقد مع غيرها من المعامل المعتمدة.
- تفويض رئيس مجلس إدارة الهيئة في اتخاذ قرارات إعدام الأغذية وغلق الأماكن وفق الترخيص وإعادة التصدير.
- منح حق الضبطية القضائية لمأموري الضبط القضائي.
- منح أصحاب الشأن الحق في التظلم من قرارات الهيئة.
- إتاحة فترة انتقالية لعام قد تمتد لعامين.

**بعض مقترحات لتفعيل دور الهيئة العامة لسلامة الغذاء:**

- إعداد استراتيجيات لإدارة الكوارث.
- تطبيق أنظمة التتبع والاستدعاء والسحب ( للمستورد والمحلي).
- الاهتمام بمعالجة تفشي الرشوة بين المفتشين والعمل على تدريبهم حول أحدث أساليب الرقابة والتفتيش مع الاهتمام برفع مستوى معيشتهم بمنحهم رواتب مجزية مما يقلل الفساد والرشوة.
- عدم إهمال دور الإعلام الوطني في رفع وعي المستهلك بضرورة سلامة الغذاء.
- ضرورة إنشاء فروع لهذه الهيئة في جميع محافظات مصر على نفس نسق الهيئة المركزية، مع تحديد هيكلها واختصاصاتها وتوفير كل الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لمباشرة هذه الاختصاصات.

تصدر هذه النشرة استناداً إلى أن المادة الرابعة من القانون رقم 13 لسنة 2015 في شأن معهد التخطيط القومي والتي أناطت بالمعهد " إبداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات الخاصة بقضايا التخطيط والتنمية ". والآراء التي تقدم في أي عدد من أعداد هذه النشرة هي آراء من أعدها من أصحاب الاختصاص من أعضاء الهيئة العلمية للمعهد، أو من المشاركين في اللقاءات العلمية التي ينظمها المعهد. وهي لا تعبر بالضرورة عن رأي رسمي للمعهد.

**معهد التخطيط القومي- صلاح سالم- مدينة نصر – القاهرة- ت 22629225**

**بريد الكتروني:inp.technicaloffice@gmail.com**

**www.inplanning.gov.eg**